



حكم استخدامي للمال الموكّل عليه

الاسئلة و الفتاوى

2018-12-03

سؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بشغل بشركة و أنا بودي طلبيات البضاعة لزيابن الشركة و بيدفعو هتن للشركة المبلغ على دفعات.
كثير من الاحيان بخلي المبلغ معي كم يوم او بصرف منو و برجع المبلغ مثل ماكان و بعدين بدفعو باسم الزبون.
بدون علم الشركة طبعاً بجوز!
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:
1. هذا المبلغ أمانة بين يديك لا يجوز أن تتصرف فيه إلا بإذن من الشركة.
2. ينبغي المسارعة إلى تسليم المبلغ للشركة وفق الاتفاق بينكما أو وفق المتعارف عليه.
3. ما مضى لا شيء عليك فيه ما دمت دفعت كامل المبالغ للشركة.
والله أعلم.